## ديـــــوان الضـــرائب

الإدارة العـامة للحصـر والمعلومـات

## ورشة تنمية وتطوير قطاع المعلومات

# معلومات القطاع العام وأثرها في تنمية الإيرادات

إعـــــــــداد :

حاتم جعفر محمد احمد - إلهام الشريف حمدنا لله - أميمة عبد الرحيم كوبيل

الاشـــــــراف :

د . فاطمة بابكر ابو الحسن الفضيل

**مقدمة** :

بما أن القطاع الحكومي بمستويات الحكم المختلف وشركاتة هي اكبرمشترى للسلع والخدمات وبالتالي يتوفر لديها كم هائل من المعلومات تفيد الديوان فى توسيع المظلة الضريبية أفقيا وراسيا لذا كان لابد من أيلا هذا الأمرأهمية كبيرة فكان أن صدر خلال العام ٢٠٠٧م استنادا لنص المادة (٦٥) ١ ( أ )الأمرالوزاري رقم (١) والذي كلف بموجبه جميع مستويات الحكم في الحكومة الاتحادية والولائية وشركاتها التي تساهم فيها الحكومة بنسبة ٢٠٪ فأكثر بخصم نسبة ١٪ في تعاملها مع الغير في مشترياتها للسلع والخدمات وإيجار العقار تحت حساب الضريبة وتوريدها للديوان مع الكشوفات التفصيلية (المعلومات ) و تتابع صدور الأوامر الوزارية في هذا الخصوص حتى صدر الأمرالوزاري والذي عدل بموجبه نسبة مساهمة الحكومةفي الشركاتبأي نسبة كانت بدلا عن ٢٠٪ .

١. الأمرالوزاري الذي ألزم بموجبة كل مصارف القطاع الخاص بخصم ال١٪ وكذلك مؤسسات التعليم العالي الخاص .

٢. خلال العام ٢٠١٢أيضاصدر الأمرالوزاريوالذيألزمفيه كل المتعاملين في تجارة السكر محلى ومستورد بخصم ال١٪ يدفعها المشترى تحت حساب الضريبة وتقديم الكشوفات التفصيلية وذلك استنادا لنص المادة (٦٥) ١(ب) .

٣. خلال العام ٢٠١٢م أيضاصدر الأمرالوزاري الذي ألزم بموجبه بنك السودان بخصم ٣٪ من عمولة وكلاء الذهب مع تقديم المعلومات التفصيلية ولقد اعتذر بنك السودان عن الخصم ووعد بمد الديوان بالمعلومات ولكنه أوفى بها مرة واحدة فقط ثم امتنع بعد ذلك.

**المزيـــــا** :

هذه الأوامر الوزارية هدفت لتحقيق العديد من الأهداف منها :

١/ الحد من ظاهرة التضخم وذلك من خلال تغذية الخزينة العامة بإيرادات فعلية وذلك عن طريق الخصم الفوري تحت حساب الضريبة .

٢/ تخفيف عبء الالتزام السنوي للممول وذلك عن طريق الدفع بالأقساط (الخصم تحت حساب الضريبة) .

٣/ الهدف الأكبروالأساسي توفير المعلومة الصحيحة مما يساعد في توسيع المظلة الضريبة أفقيا ورأسياً .
ولتنفيذ هذه الأوامر الوزارية تم أنشاء إدارة التحصيل المقدم كواحدة من إدارات الإداراة العامة للمعلومات وكلفت بالاشراف على معلومات القطاع العام .
ولقد تم مخاطبت جميع من تنطبق عليه شروط هذه الأوامر الوزارية بالخصم تحت حساب الضريبة مع ضرورة مد الديوان بالمعلومات المؤيدة لذلك وفق للنموذج المعد لذلك ( كشف الوكيل ) والذي يحوي البيانات الاتية :

١. الاسم كامل ( رباعى)
٢. الرقم التعريفى
٣. الفاتورة الضريبية وتاريخها .
٤. مبلغ التعامل .
٥. مبلغ الخصم .

وتولت الادارة بعد جمع هذه المعلومات مهمة تصنيفها وفقا لبيانات الرقم التعريفى ومن ثم توزيعها للمراكز والمكاتب المختلفة .

## المعوقـــــات :

ورغما عن الايجابيات الكثيرة التى تحققت الا ان هناك سلبيات ومعوقات واجهت العمل تتمثل فى :

**اولا** : احجام وامتناع العديد من الجهات الحكومية عن تنفيذ هذه الاوامر كليا ونذكر منها على سبيل المثال وليس الحصر:

١. السلطة القضائية
٢. بنك السودان فى مجال توفير معلومات الذهب .
٣. شركات التمويل الاصغر .
٤. والعديد من الشركـــات التى تتبع للاجهزة الامنيـــة منها { شركة زادنا – والساطع للنقل ] وذلك على الرغم من العديد من المكاتبات التى تمت مع هذه الجهات من مختلف المستويات الوظيفية .

**ثانيا**: عدم تناسب حجم المعلومة الموزعة مع حجم المعلومة المتوفرة كما مبين بالجدول أدناه .

| السنـــــة | حجم المعلومة الكلية المتوفرة | حجم المعلومة الموزعة | النسبة |
|---|---|---|---|
| 2019م | 26.821.073.102 | 15.989.451.533 | %60 |
| 2020م | 14.202.586.290 | 9.467.151.862 | %67 |
| 2021م | 187.068.454.241 | 133.231.380.403 | %71 |

من الجدول أعلاه يتضح لنا ان هنالك عدم تناسب بين حجم المعلومات المتوفرة والمعلومات التى تم توزيعها للمراكز والمكاتب المختلفة بعد تصنيفها ويرجع ذلك للاسباب الاتية :

١. عدم التزام العديد من الجهات الحكومية بتقديم المعلومات فى النموذج المعد ( كشف الوكيل) حيث كثيرا ما ترد المعلومة بالاسم فقط واحيانا يكون ثنائى او ثلاثى فى ظل التشابة الكبير بين اسماء السودانيين وبالتالى لا يمكن الاهتداء الى صاحب المعلومة ومد المكتب المعنى بها .

٢. المشاكل المرتبطة بالرقم التعريفى والذى هو الوسيلة الوحيدة فى التصنيف حيث نجد ان هنالك العديد من الممولين تكرر او تصدر لهم ارقام تعريفية عديدة سواء كـــــــــــانت فى نفس المكتب او مكاتب مختلفة مما يتعذر معة ارسال هذه المعلومة .

٣. اعتبارا من معلومات العام ٢٠٢١م تم الاعتماد على ارسال المعلومات المتوفرة عبر النظام ولقد واجهت هذا الامر مشاكل تقنية عديدة منها.

* لا توجد شاشة مخصصة لادراج المعلومات عبرهاوانما يتم الادراج عبر شاشة الإقرارات (فى كرت الممول بالنظام ) عن طريق مبالغ الخصم تحت حساب الضريبة ( تحصيل فقط) .

* المعلومات المرسلة تظهر كمبالغ تحصيل فقط فى كرت الممول بدون اى تفاصيل مما يشكل عقبة فى تحليل المعلومة من قبل اقسام التقدير و المراجعة ويتم الرجوع مرة أخرىللإدارة لمزيد من الإيضاح .

* عدم التمكن من ارسال معلومات الجهات التى قامت بالخصم من الغير ( والتى هى ايضا خاضعه لضريبة ارباح الاعمال ) تحت حساب الضريبةالتى تمثل بالنسبة لها مشتريات وذلك لان الادراج يتم عن طريق شاشة الاقرارات (تحصيل) وهى فى هذه الحالة ليس لديها مبالغ مخصومة لصالحها حتى يتم ادراجها كما مبين فى الجدول ادناه والذى يمثل مشتريات لبعض الشركات الحكومية لايمكن حاليا معالجتها بالنظام وارسال المعلومة لادراجها بملف الشركة المعنية الا ان ترسل عبر النظام التقليدى (ورقى).

## مشتريات الشركات خلال العام ٢٠٢١م :

| الشركة | مشتريات خلال العام 2021 |
|---|---|
| الشركة الاولى | 32.709.874.353 |
| الشركة الثانية | 24.749.784.832 |
| الشركة الثالثة | 10.622.551.1600 |

* وهذا الامر ينطبق على شركات السكر الثلاث ايضا فى تعاملاته مع الغير مبيعات ومشتريات .

* التعليق الذى يتم للرقمالتعريفى من قبل المراكز او المكاتب لايمكن معه من ارسال المعلومة المتوفرة عن صاحب الرقم المعلق على الرغم من ممارستة للنشاط بصورة طبيعية وذلك لعدم المطالبة بالرقم التعريفى فى التجارة الداخلية او العطاءات (ظهرت هذة المشكلة بعد البدء فى ارسال المعلومات عبرالنظام) .

**ثالثا**: تعدد الانظمة المحاسبية المعمول بها من قبل الشركات وعدم تضمين العديد منها للبيانات المطلوبة من قبل الضرائب فى تحديد الاسم والرقم التعريفى وذلك

بحجة ان الانظمة لاتسمح بادخال اى تعديل رغما من المكاتبات التى طالبت بضرورة ادخالها .

الجدول ادناه يوضح حجم المعلومات المتوفرة كمبالغ من شركات على سبيل المثال ولكنها اصبحت عديمة الجدوى لعدم توفر البيانات بها والتى تمثل الاسم والرقم التعريفى .

| السنـــــة | الشركة الاولى | الشركة الثانية | الشركة الثالثة |
|---|---|---|---|
| 2021 | 11.181.086.171 | 9.946.113.314 | 32.709.874.353 |

**رابعا** :عدم امكانية اطلاع الجهات المختلفة بالديوان او المراكز او المكاتب على حجم المعلومات المتوفرة الا عبر كرت التحصيل فقط.

**خامسا** : عدم ادراج الارقام التعريفية فى التصاديق التى تصدر من قبل وزارة المالية ( ادارة الشراء والتعاقد ) على الرغم مما ورد فى المادة (٨٢) من قانون ضريبة الدخل لســـــ١٩٨٦ـنة والقرار الوزارى رقم (٥٤)لســـــ٢٠٢٠ـــنة والذى يلزم بارفاق صورة من شهادة الرقم التعريفى فى كافة المعاملات حيث نجد ان هنالك العديد من الجهات التى يرسو عليها العطاء خارج المظلة الضريبية او شركات أجنبية لم يحدد وكيل الشركة بالداخل مما يعتبر ايضا من المعلومات المهدرة وكذلك على الرغم من القرارات الادارية التى صدرت من الديوان والملزمة لكافة الجهات بضرورة التعامل عبر الرقم التعريفى الا ان هناك عدم تعاون فى هذا المجال فى العديدمن الجهات وخصوصا فى التعامل مع الافراد على الرغم من ان التعامل يتم بمبالغ طائلة .

الجدول ادناه يوضح حجم المبالغ التى تعامل بهاعدد (٣) افراد فقط خلال العام ٢٠٢١م مع شركات حكومية ولم يتم الاهتداء اليهم (غير مسجلين بالضرائب).

| السنـــــة | الشخص الأول | الشخص الثاني | الشخص الثالث |
|---|---|---|---|
| 2021 | 73.250.731 | 33.787.000 | 18.410.350 |

**سادسا**: عدم الربط الشبكى بين الديوان والمصالح وجهات الاخرى بخلاف الجمارك مما يحد من توفير المعلومة بالشكل الوقت المناسب .

**سابعا**: صعوبة تطبيق العقوبات الواردة فى المواد (٤٦-٦٥-٧٤) من قانون ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٦م وذلك استناداً بالمنشور الصادر من ديوان النائب العام بعدم امكانية تطبيقها على الموظف العام .

**ثامنا**:امتناع بنك السودان عن مد الديوان بمعلومات وكلاء الذهب وذلك اسناداً على المادة (٦٠) من قانون بنك السودان.

## التوصيـــــــــات :

**حتى يتم الارتقاء بمعلومات القطاع العام والمعلومات بصورة عامة نوصى بالاتى :**

١. ضرورة ادخال نص فى قانون ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٦م يلزم الجهات المختلفة بضرورة تقديم المعلومات وتوضيح الجزاءات المترتبة على اغفال ذلك .

٢. نوصى بمراجعة قاعدة بيانات الرقم التعريفى لمعالجة المشاكل الحالية ووضع المعالجات التى تحد من ذلك مستقبلا .

٣. نوصى بضرورة اصدار توجيهات بالالتزامبماورد فىالقانون والاوامر الوزارية والخاصةبالالتزام بالرقم التعريفىالضريبي فى كافة المعاملاتوخصوصا التجارة الداخلية و العطاءات .

٤. الاهتمام بهندسة الاجراءات فيما يتعلق بجانب المعلومات وذلك عبر ادخال شاشة مخصصة للمعلومات يتم عبرها الادخال وتكون متاحة للعديد من الجهات المصرح لها بالاطلاع على حجم المعلومات سواء لاغراض التخطيطاو توزيع الربط او التقدير او المراجعة كل حسبالحال او لاغراض الرقابة وضبط الجودة بصورة عامة .

٥. إدخال نص فى قانون ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٦م يتيح للديوان الزام جميع الشركات ايداع نسخة من الانظمة المحاسبية المختلفة لدى الديوان .

٦. ضرورة الربط الشبكى بين الديوان والجهات الاخرى .

٧. التفعيل الكامل لجميع بنود المادة (٦٥) من قانون ضريبة الدخل لســـــ١٩٨٦ـــنة وذلك بتكليف القطاع الخاص بالتطبيق اسوة بالقطاع العام .

## الخاتمـــة :

**نامل ان نكون قد سلطنا بعض الضوء على المشاكل والمعوقات التى تواجه المعلومات ورؤى الحلول لها .**